



Distr.
LIMITED

FCCC/SBSTA/2009/L.9
10 June 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الثلاثون
بون، ١-١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

البند ٥ من جدول الأعمال
خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات
في البلدان النامية: نُهَج لحفز العمل

خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات في البلدان النامية: نُهَج لحفز العمل

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

١- أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (الهيئة الفرعية) علماً بتقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بالقضايا المنهجية المتعلقة بالمستويات المرجعية للانبعاثات والمستويات المرجعية الأخرى، الذي عقد في بون، بألمانيا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٩^(١). وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها لحكومات بلجيكا والنرويج وسويسرا على الدعم المالي الذي قدمته إلى اجتماع فريق الخبراء. كما أعربت عن تقديرها لحكومة ألمانيا على إتاحة مرافق الاجتماعات.

٢- وإذا وصلت الهيئة الفرعية برنامج عملها المتعلق بالقضايا المنهجية على النحو الوارد في الفقرتين ٧(أ) و ١١ من المقرر ٢/م-١٣، فقد نظرت في نص مشروع المقرر المتعلق بالإرشادات المنهجية لتنفيذ الأنشطة المتصلة بالمقرر ٢/م-١٣ (ويرد هذا المشروع في المرفق). وقد راعت اللجنة الفرعية أثناء نظرها في مشروع النص جملة أمور من بينها ما يلي:

(أ) نتائج اجتماع فريق الخبراء المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه على النحو الذي ورد وصفه في تقرير الاجتماع؛

(ب) المعلومات الواردة في الورقة التقنية المعنونة "تكاليف تنفيذ المنهجيات ونظم الرصد المتعلقة بتقديرات الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتردي الغابات، وتقييم مخزونات الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة الناشئة عن التغييرات في الغطاء الحرجي، وزيادة مخزونات الكربون في الغابات"^(٢).

٣- ووافقت الهيئة الفرعية على مواصلة عملها بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والثلاثين على أساس مشروع النص الوارد في المرفق.

٤- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالمعلومات المتعلقة بالتجارب والآراء المقدمة من الأطراف بشأن الاحتياجات اللازمة لبناء القدرات التقنية والمؤسسية والتعاون^(٣)، وآراء الأطراف والمراقبين المعتمدين بشأن القضايا المتصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية فيما يتعلق بوضع المنهجيات وتطبيقها^(٤).

٥- وأقرت الهيئة الفرعية بأنه لكي يتسنى استخلاص بيانات ومعلومات دقيقة ومحددة لتحديد المستويات المرجعية للانبعاثات والمستويات المرجعية الأخرى على النحو الوارد في الفقرة ٤٠ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2008/13، وإنشاء نظم الرصد وتشغيلها، ثم أولويات للبحث، واحتياجات لبناء القدرات، مثل تلك المحددة في نتائج اجتماع فريق الخبراء المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه، وفي الآراء المقدمة من الأطراف المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه.

٦- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقرير الشفوي المقدم من الرئيسة أثناء الجلسة العامة الافتتاحية للهيئة في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بشأن السبل التي يمكن انتهاجها لتيسير تنسيق الأنشطة المتصلة بالقرار ٢/م أ-١٣. وطلبت الهيئة الفرعية إلى رئيسها أن تواصل استكشاف سبل تيسير هذا التنسيق، وموافاتها بتقرير عن هذه المسألة في دورتها الحادية والثلاثين.

٧- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بأهمية جميع القضايا المنهجية الواردة في المقرر ٢/م أ-١٣، وتلك المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، وأشارت إلى أنها قد تحتاج إلى مواصلة النظر في الإرشادات المتعلقة بالقضايا المنهجية وفقاً لأي مقررات ذات صلة يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة.

٨- وذكّرت الهيئة الفرعية الأطراف، والمنظمات ذات الصلة، والجهات صاحبة المصلحة بالاستمرار في تبادل المعلومات فيما يتعلق بالفقرات ٣ و ٥ و ٧ و ٩ و ١١ من المقرر ٢/م أ-١٣، وشجعتها على القيام بذلك عبر برنامج شبكي في موقع الاتفاقية على الإنترنت^(٥).

(٢) FCCC/TP/2009/1.

(٣) FCCC/SBSTA/2009/Misc.2 و Add.1 and 2.

(٤) ترد المعلومات المقدمة من الأطراف في الوثيقة FCCC/SBSTA/2009/Misc.1 و Add.1 and 2، وقد وضعت المعلومات المقدمة من المراقبين المعتمدين على موقع الاتفاقية على الإنترنت على العنوان: <http://unfccc.int/parties_observers/ngo/submissions/items/3689.php>.

(٥) انظر <http://unfccc.int/methods_science/redd/items/4531.php>.

المرفق

مشروع نص لمقرر بشأن إرشادات منهجية من أجل الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتردي الغابات في البلدان النامية

[مشروع مقرر -/م أ- ١٥]

مقرر بشأن إرشادات منهجية من أجل الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن
إزالة الغابات وتردي الغابات، ودور حفظ الغابات وإدارتها بصورة مستدامة
وزيادة مخزونات الكربون في الغابات في البلدان النامية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررين ١/م أ-١٣ و ٢/م أ-١٣،

وإذ يقر بأهمية خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتردي الغابات في البلدان النامية، ودور حفظ
الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وزيادة مخزونات الكربون في الغابات في البلدان النامية،

وإذ يلاحظ التقدم الذي أحرزته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في برنامج عملها المتعلق بالقضايا
المنهجية المتصلة بمجموعة من نُهج السياسات والحوافز الإيجابية،

وإذ يلاحظ أيضاً مدى الأنشطة الجارية والجهود التعاونية التي تبذلها الأطراف والمنظمات الدولية وفقاً
للفقرات ١٥١ و ٣ و ٥ من المقرر ٢/م أ-١٣،

وإذ يقر بالحاجة إلى المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عمليات الرصد
والإبلاغ الخاصة بالأنشطة المتصلة بالفقرة ١(ب) ٣٤ من المقرر ١/م أ-١٣، وإمكانية إسهامها بما لديها من
معارف في تلك العمليات،

وإذ يدرك أهمية تعزيز الإدارة المستدامة للغابات وتحقيق مزايا مشتركة منها، بما فيها التنوع البيولوجي، من شأنها
أن تكمل الأهداف والغايات المحددة في البرامج الوطنية للغابات وفي الاتفاقيات والاتفاقات الدولية ذات الصلة،

وإذ يسجل التجارب والدروس المستفادة من الأنشطة الجارية والجهود المبذولة في مجال بناء القدرات،
ومنهجيات الاختبار، ونهج الرصد، ومجموعة نهج السياسات والحوافز الإيجابية، بما في ذلك تلك التي تسترشد
بالأدلة الإرشادية الواردة في مرفق المقرر ٢/م أ-١٣،

١- يطلب إلى الأطراف من البلدان النامية، استناداً إلى العمل المضطلع به بشأن القضايا المنهجية
المحددة في الفقرتين ٧ و ١١ من المقرر ٢/م أ-١٣، أن تراعي الإرشادات التالية فيما يخص الأنشطة المتصلة بالمقرر

م/أ-١٣، دون استباق الحكم على أي مقررات ذات صلة يتخذها مؤتمر الأطراف [، لا سيما تلك المتعلقة بالقياس والإبلاغ]:

(أ) [تحدد الدوافع والأنشطة داخل البلد التي تؤدي إلى خفض الانبعاثات، وزيادة عمليات إزالة مخزونات الكربون في القطاع الحراجي وتثبيت تركزه؛]

(ب) استخدام آخر الإرشادات والمبادئ التوجيهية التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، حسب الاقتضاء كأساس لتقدير [، حسب الاقتضاء] انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة المصارف، ومخزونات الكربون في الغابات والتغيرات في مساحات الغابات؛

(ج) إنشاء نظم رصد [وطنية للغابات^(١)] قوية وشفافة وفقاً للظروف والإمكانات الوطنية، وعند الاقتضاء، إنشاء نظم وطنية فرعية، كجزء من نظم الرصد الوطنية التي [نظم رصد الغابات التي]:

١٤ تستخدم مزيجاً يجمع بين نهجين لجرد الكربون في الغابات، أحدهما بالاستشعار عن بعد والآخر أرضي من أجل تقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ، عند الاقتضاء، من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة المصارف، ومخزونات الكربون في الغابات والتغيرات في مساحات الغابات؛

٢٤ توفر تقديرات شفافة ومتسقة ودقيقة قدر الإمكان من شأنها خفض حالات عدم التيقن، مع مراعاة الإمكانيات والقدرات الوطنية؛

٣٤ [ضمان أن تكون نظم الرصد تلك ونتائجها مفتوحة أمام هيئة مستقلة للاستعراض على النحو الذي اتفق عليه مؤتمر الأطراف؛]

٢- [يسلم بضرورة أن يواصل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ العمل وفقاً لأي مقررات ذات صلة لمؤتمر الأطراف من أجل توفير إرشادات تكميلية بشأن تطبيق منهجيات لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة المصارف، ومخزونات الكربون في الغابات والتغيرات في مساحات الغابات؛]

٣- يشجع، عند الاقتضاء، على وضع إرشادات من أجل المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عمليات الرصد والإبلاغ؛

(١) [مع الإحاطة علماً، عند الاقتضاء، بالإرشادات المتعلقة بالتمثيل المتسق للأراضي في دليل الممارسات الجيدة فيما يتعلق بأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة الذي وضعه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ].

٤- يشجع جميع الأطراف، التي يمكنها القيام بذلك، على دعم قدرات البلدان النامية وتعزيزها من أجل جمع البيانات والوصول إليها وتحليلها وتفسيرها في سبيل وضع التقديرات؛

٥- [يقر بأنه [ينبغي] للبلدان النامية، عندما تضع] [منهجيات لتحديد] المستويات المرجعية [الوطنية] للانبعاثات والمستويات المرجعية الأخرى، أن تراعي، [ضمن جملة أمور]، الظروف الوطنية والإمكانات والقدرات الوطنية الخاصة بكل بلد منها، والبيانات التاريخية، [وعند اللزوم التعديلات فيما يتعلق بالاتجاهات المتوقعة للانبعاثات في المستقبل]، والعوامل الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة، ودوافع إزالة الغابات، والتشريعات والسياسات والتدابير المحلية القائمة، [أو تلك التي يجري وضعها]، حسب الاقتضاء؛

٦- يدعو الأطراف إلى تبادل الدروس المستفادة والتجارب المكتسبة في تطبيق الإرشادات المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه وفي مرفق المقرر ٢/م-١٣ عن طريق البرنامج الشبكي في موقع الاتفاقية على الإنترنت؛

٧- يبحث المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والجهات صاحبة المصلحة على توحيد وتنسيق جهودها الرامية إلى تلافي الازدواج، وتعزيز التآزر فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالمقرر ٢/م-١٣.
